

ولما بالنسبة الى الثاني قال في المطول فهو من هذا الباب غير من هذا السكاي
 دون المعنى الثاني وانما زعمه ليس سكاي الى ان قوله عمل عند قوله
 المع في النظم الى اخره واعتد صاحب الفتح فتما اخره وان
 يكون اللفظ الاخر في حشو المصراع الثاني ورأى المصراع الاول
 لا معنى فيه لرد المعنى على الصمد بل الصمدية لخشو المصراع الثاني
 اصلا بخلاف المصراع الاول انتهى **قوله** ليدفع طاقه الى طاقه
 اشارت الى المعنى للتشبيه **قوله** واصله المثل في قوله السراي في اصل
 اللفظ ضرب الفلاح اي خلط سهام الثمار وهي تماثله لا اختيار
 في اخرها جعل الفعل الطبيعة انتهى وقوله في المطول في اجمان الى اصل
 واحدي الاشتقاق انتهى فلما لم يتحمل المراد بالاحتمال الواحد
 مطلق الضرب الشامل لضرب الطبيعة وجعلها وضرب المبتاع
 وخالطها بها الى جعلها مخلوطة **قوله** في المصراع في الصحاح طهر
 بالتحريك البرد ومثاله في الفاقع مع قوله وكنت في البار **قوله**
 وقد اورد نقاش في الشرح في المطول الامثلة الالمانية التي اهلها المع
 فتسا ما يقع احد المعنيين الذين جمعها شبه الاشتقاق في اخر البيت
 والمحقق الاخر في صدر المصراع الاول قوله اخبرني ولا يخفى على
 جرمي العسكالي الملقى مستحقا لمن لا يخفى على فالكول ما ضي يبيع والآخر
 اسم فاعل من لما ومثاله ما وقع للمحقق الاخر في اخر المصراع الاول قوله
 ومضطلع بنخبص المعاني ومطلع الى النخبصان فالاول من عنى
 يعنى والثاني من عنى بنحوه ومثاله ما وقع للمحقق الاخر في صدر المصراع
 الثاني قوله الاخر العمري لغيره كان الشراي مكانه .
 بناء فاضح لمن مثواه في الشري فالشراي . وادعى من الشري والشري
 بيا **قوله** الفا صلتين سياتي ما يدل على ان الفاصلة الكلمة الاخيرة
 من القافية **قوله** ولذا ذكره في استدل على كونه على كلام السكاي
 ونسب المصراعين من اخراجهما كونه لفظ الجمع والثاني قوله الفا في الشري

كالقوافي

كالقوافي في غير بيتين وحده الدلالة من الاول لوضوحه وموانه
 لو كان على كلامه محقق المصدر لم يجمع اي المصدر صديق على التقليل
 والكثير ولا يجوز جمعه اذا اراد به الاختراع والابتداء اراها لها
 لا معنى مقام التعريف الذي لا ينقطع فيها الا وفيه نظر لو ورد مثله
 وكل تدبير اداة اللفظ بان يقال كنه ذكره بنظر الجمع في مقام التندر
 التي لا ينقطع فيه الى الافراد فينتهي ان يقال وجه الاله الى الاله لا يجوز
 جمع المصدر اذا اراد الاختراع ولم يرد اليها من كلام السكاي
 على ارادتها ولما وجه الثاني في قوله وذلك كذا العاقبة الخ
 انه نطق بالقوافي التي هي الفاظ فظاها يكون هو كذا **قوله** وقال الفا
 اي لا يجمع **قوله** وليس على رة عن ثوق على المعنيين فيه اشارة الى ان
 الفا صلة على الكلمة لا يحد **قوله** ومرجع المعنيين واحد وهو
 التوافق المذبذبان المعنى الثاني في نقل التوافق والاول الكلمة من حيث
 التوافق وهو المجمع في الحقيقة **قوله** ومرجع المعنيين واحد هو المراد
 بقوله السابق بمعنى ان هذا مقصود كلام السكاي في بيان المطول
 واصحة في ارادة ذلك **قوله** اي الفا صلتان سياتي في كنه ما يدل
 على ان الناصلة الكلمة الاخيرة من القافية **قوله** اي وان لا يختلف في
 الوزن اي كما لم يختلف في القافية النقصه لان قوله قوله ان
 اختلف في الوزن معناه مع الاتفاق في القافية لا يستلزم الاختلاف
 في السعد ايضا بقافية تعريف السبع حيث عشت في التوافق
 في حرف الاضروحة فلا يستلزم قوله ولا ما اذا اختلفا فيها
 ولا ما اذا اختلفا في الوزن فقط لا سقاء ولما اذا اختلفا
 في النقيبه فقط لا تقاها عن السبع مقتضى التعريف فنخصر
 فيما اذا اتقا في حصر التوازي الذي هو من اقسام ذلك فيما ذكره
 فيشكل قوله التوازي وقد يختلف في وياتي جوابه **قوله** القافية
 اراد بالقافية ما اراد فيما تقدم بالفقه كما تدل عليه كلمه **قوله**

يهت

صاه

ق